

التطور الدلالي (في لغة الفقهاء)

د . حامد صادق قنبي / جامعة البترول والمعادن

كلية العلوم - قسم الدراسات الإسلامية والعربية

- الظهران -

لقد ضمن القرآن لهذه اللغة الخلود ، وقد ساعدت تلاوة القرآن الكريم على ثبات تلك اللغة ولا سيما في جانبها الصوتي ، وهو أكثر جوانب اللغة تعرضا للتغيير والانحراف والتشويه ، فضلا على أن الأسلوب القرآني ظل المقياس الأمثل لرقى أساليب الكتاب والشعراء ، حتى أن مكانة أي كاتب أو شاعر تقاس دائما بمقدار ما يقترب من مثالية الأسلوب القرآني ، أو يبتعد عنه .

إلا أن هذا الذي قررناه حول ثبات اللغة العربية وخلودها لم يمنع من حدوث بعض التطورات في الأداء الصوتي من جانب ، وفي المقررات والتراكيب من الجانب

يكاد يتفق علماء اللغة على أن معرفة نشأة اللغة العربية وتطورها التاريخي قبل الإسلام من المسائل الشائكة التي تتسع فيها الآراء وتقبل اختلاف وجهات النظر ، وذلك لعدة أسباب منها ، أن اللهجات العربية القديمة المروية في الكتب العربية لا توجد آثارها جلية واضحة في الشعر الجاهلي ، كما أننا نفتقر إلى نصوص مكتوبة أو آثار نستطيع أن نحدد على ضوءها تاريخ العربية قبل الإسلام . لذلك نقول : أن اللغة التي نستخدمها اليوم في الكتابة والتأليف والأدب ، هي اللغة التي وصلتنا عن طريق الشعر الجاهلي والقرآن الكريم والسنة النبوية .

الآخر . وهذا من طبائع الاشياء . وحسبنا أن نقرأ نصا قديما ، ثم نقارنه بنص لكاتب معاصر حتى نلمس الفرق بين النصين ، ولا بأس أن يكون هذا النص مما نحن بصدد الكتابة فيه :

هذا للبيضاوي (ت 685 هـ) يكتب مفسرا (1) قوله تعالى : (وعلم آدم الاسماء كلها ، ثم عرضهم على الملائكة ، فقال : انبئوني بأسماء هؤلاء ان كنتم صادقين) (2) :

(وعلم آدم الاسماء كلها) اما بخلق علم ضروري بها فيه أو الغاء في روعه ، ولا يفتقر الى سابقة اصطلاح ليتسلسل ، والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا ، ولذلك يقال : علمته فلم يتعلم . و (آدم) اسم اعجمي كآزر وشالخ ، واشتقاقه من الانمة أو الائمة بالفتح بمعنى الاسوة ، أو من أديم الارض . . . (والاسم) باعتبار الاشتقاق ما يكون علامة للشيء ودليلا يرفعه الى الذهن من الالفاظ والصفات والافعال واستعماله عرفا في اللفظ الموضوع لمعنى سواء كان مركبا أو مفردا مخبرا عنه أو خبرا أو رابطة بينهما ، واصطلاحا في المفرد الدال على معنى في نفسه غير مقترن باحد الأزمنة الثلاثة ، والمراد في الآية اما الاول أو الثاني ، وهو يستلزم الاول لان العلم بالالفاظ من حيث الدلالة متوقف على العلم بالمعاني ، والمعنى انه تعالى خلقه من اجزاء مختلفة وقوى متباينة مستعدة لادراك أنواع المدركات من المعقولات والمحسوسات والمتخيلات والموهومات والهمم معرفة ذوات الاشياء وخواصها واسمائها واصول العلوم وقوانين الصناعات وكيفية آلياتها (ثم عرضهم على الملائكة) الضمير فيه للمسميات

المفولول عليها ضمنا اذ التقدير أسماء المسميات فحذف المضاف اليه لدلالة المضاف عليه وعوض عنه السلام كقوله تعالى : (واشتمل الرأس شيئا) لان العرض للسؤال عن أسماء المعروضات فلا يكون المعروض نفس الاسماء سيما ان أريد به الالفاظ والمراد به ذوات الاشياء ، أو مدلولات الالفاظ وتذكيره لتغليب ما اشتمل عليه من العقلاء .

أما سيد قطب (ت 1386 هـ) فكتب في شرح الآية الكريمة نفسها (3) : (ها نحن أولاء - بعين البصيرة في ومضات الاستشراق - نشهد ما شهده الملائكة في الملا الاعلى . . ها نحن أولاء نشهد طرفا من ذلك السر الالهي الذي أودعه الله هذا الكائن البشري ، وهو يسلمه مقاليد الخلافة . سر القدرة على تسمية الأشخاص والاشياء للمسميات . سر القدرة على تسمية الأشخاص والاشياء بأسماء يجعلها - وهي الفاظ منطوقة - رموزا لتلك الأشخاص والاشياء المحسوسة . وهي قدرة ذات قيمة كبرى في حياة الانسان على الارض . ندرك قيمتها حين نتصور الصعوبة الكبرى ، لو لم يوهب للانسان القدرة على الرمز بالاسماء للمسميات ، والمشقة في التفاهم والتعامل بمصير يحتاج كل فرد لكي يتفاهم مع الآخرين على شيء أن يستحضر هذا الشيء بذاته أمامهم ليتفاهموا بشأنه . الشأن شأن نخلة فلا سبيل الى التفاهم عليه الا باستحضار جسم النخلة ! الشأن شأن جبل . فلا سبيل الى التفاهم عليه الا بالذهاب الى الجبل ! . . . انها مشقة هائلة لا تصور معها حياة ! وان الحياة ما كانت لتمضي في طريقها لو لم يودع الله هذا الكائن القدرة على الرمز بالاسماء للمسميات .

(1) البيضاوي ، ناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر (ت 685 هـ) / انوار التنزيل وأسرار التأويل المعروف بتفسير البيضاوي ص 24 . مصور عن طبعة استنبول ، الطبعة العثمانية ، 1305 هـ .

(2) للبصرة .:

(3) سيد قطب / في ظلال القرآن 1/67 . دار التراث العربي ، بيروت ط 5 ، 1967 م .

علم ضروري بها فيه) - (اما ، بها ، فيه) ، أي بما
أودع الله سبحانه قلب آدم معرفة الاسماء ، وفتح لسانه
بها فكان يتكلم بتلك الاسماء كلها .

أما النص الذي اخترناه لسيد قطب فهو يقدم لنا
خصائص لغتنا المعاصرة ، فأسلوبه مسترسل بأناقة
يفيخ بأطراف الشعور والاحاسيس ، وألفاظه ذات
موسيقى جميلة ، دون تكلف ، أو لجوء الى الحذف
والتقصين .

- 2 -

ليس معنى هذا أن المتأخرين يبتكرون الألفاظ ،
أو يخلقون لغة من العدم ، فالمادة الأولية للغة ثابتة ،
ولكن أشكالها متجددة ، وأي باحث يدرك بأننى تأمل
أن الأشكال اللغوية لا تثبت على حال فهناك صيغ
تولد لم يكن الناس يعرفونها من ذي قبل - كما ولدت
كلمات سوكرة ، وتأمين ، وتأمين . . . وغيرها ، فتشيع
وتنتشر وتأخذ مكانها في الاستعمال الى أمد ثم لا يلبث
بعضها أن يخبئ ، أو يموت لتخلف مكانها كلمة أخرى ،
كما ماتت كلمة (النسيطة) وحل محلها كلمة (صفي) ،
أو تموت لا الى خلف كما ماتت كلمات : المريع ،
والمكس ، والأقاوة ، والخلوان بمعنى الاجر . . . وغيرها
من مئات الكلمات (6) .

ولكن السؤال الآن : ما الذي يدعو الى مثل هذا
التطور في عناصر اللغة ومدلولات ألفاظها ؟

فأما للملائكة فلا حاجة لهم بهذه الخاصية ، لأنها
لا ضرورة لها في وظيفتهم . ومن ثم لم توهب لهم .
فلما علم الله آدم هذا السر ، وعرض عليهم ما عرض ثم
يعرفوا الاسماء . لم يعرفوا كيف يضعون الرموز اللفظية
للأشياء والشخص . . . وجهروا أمام هذا العجز بتسبيح
ربهم ، والاعتراف بعجزهم ، والاقرار بحدود علمهم ،
وهو ما علمهم .

فاللفظ عند البيضاوي ذو معنى يناسب عصره ،
يجمع بين التفسير والتأويل ، ويقرر الأدلة على أصول
أهل السنة . ودلالة ألفاظه تعكس ما كان يتسلح به
مفسرو القرآن الكريم من قوة العقل ، وسعة الأفق
والنظر ، والمشاركة في مختلف العلوم من نحو وصرف
وبلاغة ومنطق وجدل وفقه ورواية وفلسفة وطبيعيات ،
مع ما نجد من بعض التكلف والأغراب من نحو (سابقة
اصطلاح ليتسلسل (4)) و (الاسم باعتبار
الاستقاق) ، أي بالمعنى اللغوي . ونحن لا نستعمل
عذه اللفظة في هذا المعنى الآن .

والجملة تميل الى التفرع والاستطراد مع اتجاه
فكري ينزع الى أساليب الفلاسفة ، وإعلاء قضايا العقل
من نحو (لادراك أنواع المدركات من المعقولات
والمحسوسات والمتخيلات والموهومات (5)) .

وله في استعمال الأدوات ، أقصد : الحروف وما
هو في وظيفتها ، فذات نظم خاص ، واستعمال غريب
عن استعمالنا اليوم ، فعبرة البيضاوي (أما بخلق

(4) التسلسل : ترتيب أمور غير متناهية (تعريفات الجرجاني) .

(5) المتخيلة : هي القوة التي تنصرف في الصور المحسوسة والمعاني الجزئية المنقذة وتصرفها ، أما الموهومات فهي قضايا يحكم

بها للوهم في أمور غير محسوسة (كله عن تعريفات الجرجاني) .

(6) انظر السيوطي . جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911 هـ) / المزمع في علوم اللغة وأنواعها 2 / 296 ط . دار احياء
الكتب العربية ، القاهرة . تحقيق محمد احمد جاد المولى وآخرين .

بقصر النوحش ، يوناني دخيل .

أستار : أربعة ، فارسي من چهار .

أسطراب : الآلة التي يعرف بها الوقت ، يوناني
من استرولابون .

أسفيداج : رماد الرصاص ، أرامي من سفيدج .

أسقف : رئيس ديني عند المسيحيين ، يوناني
من أبيسكوپوس .

اصطبل : مربوط الدواب ، لاتيني من سنبلم .

أكسير : ما يلقي على الفضة ونحوها ليحيله إلى
ذهب خالص في رأي المتقدمين ، يوناني من كسيرون .

بستان : حديقة ، فارسي من يويستان .

بشكير : ما ينشف به الجسم بعد الاستحمام ،
فارسي من پيشجير .

بطريق : الرئيس والعظيم من الروم والقائد من
قوادهم ، يوناني من پتريكيوس .

بنفقة : آلة من آلات الحرب ، فارسي بندق .

دهليز : ممر ، فارسي دخيل .

زرنبخ : حجر له ألوان كثيرة إذا جمع مع الكلس
خلق الشعر ، يوناني من ارسنيكون .

سفتجة : خط ، وأصلها أن يكون لواحد ببلد
متاع عند رجل أمين فيأخذ من آخر عوض ماله ويكتب

لن نفصل القول في الاسباب التي تدعو الى ولادة
بعض الالفاظ في اللغة بشكل عام ، حتى لا نخرج عن
موضوعنا الذي خصصناه بـ (لغة الفقهاء) ، ولكننا
لا نستبعد الحديث عن بيان التطور الدلالي الذي لحق
(العربية) في أصواتها ومفرداتها واساليب دلالاتها ،
فاللغة مرآة تنعكس عليها حضارة الامة ، ونظمها ،
وعقائدها ، واتجاهاتها العقلية .

وفرى أن أهم عامل أدى الى طروء مثل هذا القبول
في (العربية) كان انتقال العرب من خشونة البداوة الى
لين الحضارة .

فبعد الفتوحات الاسلامية دعت مرافق العمران من
زراعة وصناعة وتجارة وملاحة وحياسة وطراز وهندسة
وبناء .. وما أشبه من الحرف والفنون الى الاخذ عن
الامم الاخرى عادات ومصطلحات ومسميات جديدة في
الماكل والمشرب والملبس والفرش والزينة والحلي
والاواني والادوات والاسلحة والاجهزة والطب والصيدلة،
ولما لم يعهد العرب التعبير عن هذه المستحدثات في
حياتهم الاولى ، فقد أخذوا في نقل قسم من الفاظها
الاعجمية بعد تعريبها والتصرف بها ، كما لجأوا الى
الاشتقاق والتوسع في الكتابة والمجاز أيضا ، وهكذا
تولدت ألفاظ جديدة .

نذكر على سبيل المثال هذه الالفاظ .

إبريسم : للحريير الخالص ، فارسي دخيل .

أردب : مكيال تقدر به الحبوب ، أرامي دخيل .

أزميل : شفرة الحذا، أو حديدة في طرف رمح لصيد

له خوفا من غائلة الطريق ، فارسي من سفته •

انجليزي دخيل •

سمسار : وسيط وبائع وتشاري وساعي للواحد

بوليصة : وثيقة ، ايطالي من بوليتزه •

منهما ، فارسي من سپسار •

شطرنج : لعبة شهيرة يلعبها اثنان عادة ، هندي

دوسيه حافظة الاوراق ، فرنسي دخيل •
سندويتش : شطائر محشوة ، انجليزي من
سندويش : نسبة الى مخترعه اللورد Sandwich
الذي عاش فيما بين عامي 1718 - 1792 م •

من نشطورنجا •

صك : وثيقة ، فارسي دخيل •

شاي : شراب منه يشرب عادة ساخنا ، صيني

طراز : زخرفة للملابس ، فارسي من تراز •

من چاي •

طيلسان : معطف من الصوف ، فارسي تاليسان •

فاتورة : قائمة بالاشياء او المبالغ المطلوبة ،

ايطالي فتورا •

عربون : ما تعقد به المبيعة من ثمن ، يوناني

من اربون •

كابون : بطاقة للتبادل ، او فصلة من فصلات

انقماش ، فرنسي من كويون •

فهرس : خاتمة محتويات الكتاب ، يوناني

من پوريستيس •

كروكي : رسم ، فرنسي من كروكري •

فيلسوف : حكيم ، يوناني من فيلوسوفوس •

كمبيالة : حوالة مالية ، ايطالي دخيل •

قنطرة : ما يبنى على الماء للمعبور وكذلك ما ارتفع

لتر : مكيال للسوائل ، فرنسي دخيل •

من البنيان ، يوناني من كنتاناريون •

موبيليا : اثاث المنزل ، ايطالي دخيل •

نرجس : زهرة من ازهار الربيع ، يوناني من

نركيسوس •

موتور : محرك الماكينة وما اليها ، انجليزي دخيل

وسق : ستون صاعا ، ارامي من وسقا •

نمرة : رقم ، ايطالي من نمرو •

ياسمين : زهرة طيبة الرائحة ، فارسي دخيل •

نيلون : مادة مركبة تصنع منها الاقمشة والجوارب

ومن الالفاظ الحديثة :

وكثير من أدوات الملابس واثاث المنزل ، انجليزي

دخيل •

بنزين : سائل لوقود السيارات والطائرات ،

من القبح مثل ما كنوا عنه من أجله ، وعلى هذا فكثرت
الكنايات ، وليس غرضهم تكثيرها (9) .

- وأما لمجرد التقليد ، وهذا يعود الى جنور نفسية
عقد لها ابن خلدون في مقدمته فصلا خاصا جعل عنوانه
(ولغ المغلوب بالاعتداء بالغالب في مأكله ومشربه وملبسه
ولغته ...) (10) ، ومن هذا ما نراه اليوم من كثرة
استعمال الالفاظ الاجنبية للآلات والمخترعات ، بل وفي
اللغة اليومية ، حتى أننا لنجد لفظة أجنبية حلت محل
لفظة عربية عند بعض الفئات ، رغم ثقل اللفظ الاجنبي
على السمع واللسان ، وخفة اللفظ العربي ، كحلول لفظ
Excuse me الانجليزية محل (عذرا) أو (اعذرنني)
العربية .

- الصراع اللغوي ، وأهم عوامله : الفتح ،
والاستعمار ، الحرب ، هجرة السكان ، واحتكاك شعبيين
متجاورين ، والعلاقات التجارية أو الثقافية بين امتين ،
وتقارب الشعبين في درجة الحضارة والثقافة أو
تباعدهما فيهما .. وغيرها من العوامل ، ومن أجلى
مظاهر هذا الصراع في تاريخ العربية المعاصر صراعها
مع اللغة الفرنسية في الجزائر بسبب الاستعمار .

ب - ضيق الدلالات المحملة لالفاظ اللغة عن
استيعاب دلالات جديدة حدثت ، وعندئذ يلجأ الى
استعارة اللفظ من دلالاته الاصلية لصالح دلالة جديدة
مع وجود علاقة بين الدلالة الاصلية والدلالة الحديثة ،
كما هو الحال في لفظ (صلاة) مثلا فإنه يدل في الاصل

ومكذا نرى أن العرب قد استعاروا من كل الامم
الفاظا للتعبير عن أشياء دعت اليها الحاجة أو الضرورة
وقد عمدوا الى تلك الالفاظ فحوروا في بنيتها وجعلوها
على نسج الكلمات العربية ، وهي ما تسمى بالالفاظ
العربية (7) ، وتركوا البعض الآخر على صورته وهي
التي تسمى بالدخيل (8) . على أننا يمكن أن نذكر
أسبابا أخرى للتطور الدلالي منها :

أ - الرغبة في البذل . وهذه الرغبة تنشأ :

- أما من ثقل اللفظ الاصيل على النطق نحو كلمة
(حوجم) التي استبدلت بكلمة « ورد » ، وكلمة
(مستشزر) التي استبدلت بكلمة « خشن » .

- تلمس الحشمة والادب في التعبير ، وخاصة فيما
يتصل بالالفاظ الجنسية ، وقد لجأت (العربية) بعد
الاسلام الى الكتابة والمجاز ، وكان لها في الفاظ القرآن
وعباراته أسوة حسنة : (نساؤكم حرث لكم) ،
(واهجروهن في المضاجع) ، (أو لامستم النساء) ،
(وقد أفضى بعضكم ببعض) .. وما الى ذلك من كريم
العبارات ونبيل الالفاظ . وقد ذكر أبو حيان التوحيدي
في كتابه (مثالب الوزيرين) :

ماذا أرادت العرب بتكثير أسماء الفرج مع
قبحها ؟ فأجاب : لما رأوا الشيء قبيحا جعلوا يكتنون عنه ،
وكانت الكناية عند فشوها تصير الى حد الاسم الاول ،
فينتقلون الى كناية أخرى ، فإذا اتسعت أيضا رأوا فيها

(7) انظر السيد ادى شير / الالفاظ الفارسية المعربة ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت 1908 م .

(8) انظر الجواليقي ، أبو منصور بن أبي طاهر (ت 540 هـ) / المغرب من الكلام الاعجمي ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، للقاهرة
وزارة الثقافة ، ط 2 ، 1389 هـ .

(9) مثالب الوزيرين ص 254 وما بعدها ، ط دمشق 1961 .

(10) ابن خلدون ، عبد الرحمن / المقدمة ص 258 ط 2 دار الكتاب اللبناني ، بيروت 1979 م .

على معنى (الدعاء) ولكن لما جد معنى جديد وهو وجود مجموعة اقوال وافعال على هيئة معينة مفتوحة بالتكبير مختتمة بالتسليم يتقرب بها الى الله تعالى ، ولم يكن لها في اللغة لفظ خاص يدل عليها ، كان لا بد من توليد لفظ لها ، فكان لفظ (الصلاة) لما يحمله هذا اللفظ من المعاني العامة في القرب من الله (11) .

ومن هنا كانت القاعدة في فقه اللغات بوجه عام ان الكلمة الواحدة تعطي من المعاني والدلالات بقدر ما يتاح لها من الاستعمالات (12) . فكلما مثل (قطار) تحل على قطار السكة الحديد ، ولكن معناها المعجمي القديم : الابل يسير الواحد منها وراء الآخر ؛

- 4 -

ولكن الشيء الذي لا يجوز لباحث ان يتجاوزه حتى يبينه في هذا المقام هو : هل يحق لاي باحث ان ينقل اي لفظ من معناه الاصلي الى معنى جديد - أعني المعنى الاصطلاحي - دون قيد او شرط ، او لا بد ان يكون هناك شروط يجب مراعاتها في هذا النقل ؟

ولكننا بادىء بدء اذا قلنا بحرية نقل الالفاظ من معانيها الاصلية الى المعاني المستجدة - أي الاصطلاحية - دون قيد او شرط كنا قائلين بالفوضى اللغوية ، وقد تؤذي هذه الفوضى باللغة وتخرجها عن اصولها ، وهذا مالا يرضاه باحث منصف ، ولا محب غيور .

واذا كان الامر كذلك فلا بد من البحث عن الشروط الواجب توفرها لجواز هذا النقل ، وقد سبقنا من استقرا هذه الشروط والقيود (13) فوجدنا لا تخرج عما يأتي :

أ - لا بد من وجود علاقة بين المعنى الاصلي والمعنى الجديد ، ولكن لا يشترط أن تكون هذه العلاقة قد وصلت الى حد المطابقة ، بل يكتفي بأدنى علاقة .

ب - لا بد أن يراعى في وضع المصطلح الاهتمام بالمعنى قبل اللفظ .

ج - يستحسن ألا يختار المصطلح من بين الالفاظ ذات الدلالات الاصلية الشائعة المعروفة ، لان نقل الذهن عنها الى غيرها من الصعوبة بمكان .

د - يستحسن ألا يصطلح بلفظ واحد لتأدية معان علمية مختلفة ، ولكن يلاحظ أن الفقهاء المسلمون لم يتقيدوا بهذا الشرط كثيرا ، اذ نراهم قد يطلقون لفظا واحدا على معان اصطلاحية متعددة (14) .

هـ - يستحسن ألا يصطلح بالفاظ مختلفة للمعنى العلمي الواحد ، وهذا أيضا لا يتقيد به الفقهاء المسلمون كثيرا ، بل هم أكثر تحلا منه عندما تخرج عن دائرة المذهب الفقهي الواحد الى دائرة المذاهب المتعددة ، فشركة المضاربة يطلق عليها بعض المذاهب لفظ (مضاربة) بينما يطلق عليها بعض المذاهب الاخرى (قراضا) .

(11) انظر ابراهيم انيس / دلالة الالفاظ ص 145 وما بعدها ، ط 2 مكتبة الانجلو المصرية 1963 م .

(12) انظر صبحي الصالح / دراسات في فقه اللغة ص 292 ، ط 6 دار العلم للملايين ، بيروت 1976 .

(13) انظر البحث الذي قدمه الدكتور جميل الملايكة الى مؤتمر التعريب الثاني في الجزائر بعنوان « مستلزمات المصطلح العلمي » ، نشر في مجلة المجمع العلمي العراقي مجلد 24 / 1974 م .

(14) انظر الفاظ مثل : اليد (في الصوم ، وفي المرأة المطلقة أو المتوفى زوجها) ، العدل (في الزمن ، وفي الشهادة) ، المقتضى (في البيع والنص) .. وإمثالها .

ولو ذهبنا نبحث عن نقطة لقاء بين هذه الدلالات كلها لرجعنا بخفي حنين .

وان المجاز لا بد من أن يعبر اللفظ الواحد فيه عن دالتين يوجد بينهما اشتراك (16) ، وقد عد علماء اللغة أبواب الحذف والزيادات والتقديم والتأخير والحمل على المعنى والتحريف كلها من المجاز (17) .

وان للمستقرب للمصطلحات يدرك بآدنى تأمل الاشتراك الواضح بين المعنى الاصلي للفظ وبين المعنى الذي اصطلح على اطلاقه عليه ، لان المعاني الاصطلاحية لا تخرج في جملتها عن كونها تحمل زيادة على المعنى الاصلي للفظ أو حذفاً منه .

ونخلص من هذا الى أن المعاني الاصطلاحية هي معاني مجازية للفظ ، وأن اطلاق اللفظ عليها هو اطلاق مجازي ، وليس من قبيل المشترك .

— 6 —

— تلك مقدمة في بيان طبائع اللغات اتخذناها جسراً نعبر عليه لنوصل به الى نشأة المصطلح الفقهي .

لقد بعث الله سبحانه محمداً صلى الله عليه وسلم بدين الاسلام ، وجعل معجزته القرآن الكريم ، وهي المعجزة اللغوية الوحيدة بين معجزات الرسل عليهم السلام ، وقد تبوأ القرآن الكريم مكان الصدارة لدى أرباب اللغة والبيان ، ومن ثم اعتبره الباحثون قديماً وحديثاً

و - يفضل اللفظ - المصطلح - العربي على غيره ما أمكن اليه سبيلاً .

ز - يستحسن تجنب الالفاظ التي ينفر الطبع منها اما لتقلها على اللسان أو لفحش دلالتها .

ح - يستحسن تجنب للنحت ما امكن .

— 5 —

واذا ما تم نقل اللفظ - اعني المصطلح - من المعنى الاصلي الى المعنى الاصطلاحى ، فان ذلك لا يعني فقدان دلالة على المعنى الاصلي ، بل يصبح اللفظ ذا دالتين الاولى أصلية لغوية ، والثانية اصطلاحية .

والسؤال الآن : أيصير اللفظ بذلك من قبيل المشترك ؟ أم ان دلالة على المعنى الاصلي هي دلالة حقيقية ، ودلالة على المعنى الجديد هي دلالة مجازية ؟

لقد أطل العلماء البحث في ذلك ، وكثر بينهم الجدل مما يخرجنا الخوض فيه عما قصدناه من هذه المقدمة ، ولكن الذي نطمئن اليه :

ان المشترك لا بد من أن يعبر اللفظ الواحد فيه عن دالتين متباينتين كل التباين ، دون أن يكون بينهما أي اشتراك (15) كالعين مثلاً ، انها من المشترك ، لانها تدل على العين الباصرة ، وتدل على العين الجارية ، وتدل الجارية ، وتدل على الذهب ، وتدل على أشياء أخرى ،

(15) السيوطي ، المزمهر 1 / 369 .

(16) انظر محمد الانتاكي / الوجيز في فقه اللغة ص 390 ، مكتبة الشهاب ، طبع 1969 م .

(17) السيوطي ، المزمهر 1 / 357 .

وكان أبو عمرو بن العلاء (ت 154 هـ) يصرح بأن فهم لغة القرآن الكريم وتدبر معانيه غاية كل مسلم ، وإن ما حفظ من شعر العرب ونثرهم ينبغي أن يكون أداة فهم لغة القرآن الكريم ، لأنه إنما نزل بلغتهم ، وعلى هذا النهج ألف أبو عبيدة معمر بن المثنى (ت 209 هـ) كتابه (مجاز القرآن) وسائر كتبه في هذا الباب ، وهما مقلدان لعبد الله بن عباس (ت 68 هـ) رضي الله عنهما ، فقد روى السيوطي في الاقتان (20) أن ابن عباس كان جالسا بفناء الكعبة وقد اكتنفه الناس يسألونه عن تفسير القرآن ، قال نافع بن الأزرق لنجدة بن عويمر : قم بنا إلى هذا الذي يجتريء على تفسير القرآن بما لا علم لديه ، فقاما إليه ، فقالا : انا نريد أن نسألك عن أشياء من كتاب الله فتفسرها لنا ، وتأتينا بما صدقه من كلام العرب ، فان الله تعالى إنما أنزل القرآن بلسان عربي مبين ، فقال ابن عباس : سلاني عما بدا لكما .

فقال نافع : أخبرني عن قول الله تعالى : (عن اليمين وعن الشمال عزين) ؟

فقال ابن عباس : للعزون : خلق الرفاق . قال نافع : وهل تعرف العرب ذلك ؟

قال ابن عباس : نعم ، أما سمعت عبيد بن الأبرص وهو يقول :

أهم حدث في تاريخ هذه اللغة (18) ، وبدا أثر هذا الحدث واضحا في لغة الحديث النبوي الشريف ، ونستطيع أن نلاحظ هذا الأثر بسهولة ويسر في مجيء القرآن الكريم بأصول الدين الإسلامي وأحكامه مجملة دون تفصيل ، ثم تولت السنة النبوية الشريفة تفصيل ذلك وبيانه ، (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) - النحل / 44 - فالقرآن الكريم مثلا لم يذكر التكاليف العملية التفصيلية ، بل هو لم يبين المعاني المرادة لكثير من الألفاظ التي تحمل هذه التكاليف ، فضلا عن بيانه كيفية أدائها ، مع أن هذه الألفاظ كانت تحمل معاني جديدة لم يكن العرب يعرّفونها من ذي قبل ، ولعل أبرز مثال على ذلك الفاظ (الصلاة ، الزكاة ، الحج ٠٠٠) مع أن هذه الألفاظ كانت تبين الأركان العملية للدين ، فجاءت السنة النبوية الشريفة تفصل أوقات الصلاة وكيفية أدائها ، كما فصلت القواعد والاسس التي يجب اتباعها في أداء الزكاة وجبايتها وصرفها (19) .

والصلاة والزكاة نموذجان لما تناولته السنة النبوية بالبيان والشرح ، حتى أنه ليصح لنا القول - إذا تكلمنا باسم اللغة - أن السنة النبوية تبين المراد من ألفاظ القرآن الكريم بيانا لغويا ، كما أنها توضح المفاهيم الأخلاقية والاجتماعية والإنسانية ، وتبين السلوك المترتب على هذه المفاهيم الجديدة التي أتى بها القرآن الكريم مما جعل الخلاف ينشب بين العلماء في جواز تفسير ألفاظ القرآن الكريم بكلام العرب من شعر ونثر .

(18) أنظر الباتلاني ، أبو بكر محمد بن الطيب (ت 403 هـ) . إعجاز القرآن تحقيق السيد أحمد مختار . القاهرة ، دار المعارف 1374 هـ / 1954 م ص 19 و 35 . وأنظر فك ، يومان . العربية : دراسات في اللغة واللهجات والأساليب ، ترجمة عبد

الطبيب للتجار . القاهرة ، 1951 م . ص 1 وما بعدها .

(19) أنظر ابن الأثير ، المبارك بن محمد (ت 606 هـ) . النهاية في غريب الحديث والأثر تحقيق طاهر الزاوي ومحمود محمد اللطاحي .

ط الطبى القاهرة (63 - 1965 م) . المقدمة 4/1 وما بعدها .

(20) السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911 هـ) ، الاقتان في علوم القرآن ، ط . الطبى القاهرة 1370 هـ /

1951 م / 120 وما بعدها .

فجاءوا يهرعون اليه حتى

عن الحضارة الجديدة ذات المفاهيم الجديدة .

يكونوا حول منبره عزيزنا

ثم استمر يساله على هذا الوجه مسائل عديدة ..

لقد غرست الحضارة الاسلامية في اعماق الانسان مفاهيم جديدة في العقيدة ، والعبادات ، والمعاملات ، والاخلاق مما لم يألّفه العرب في جاهليتهم ، وبذلك بدأت مرحلة جديدة في تاريخ الحضارة ، انعكس اثرها على اللغة العربية اذ هي وعاء الفكر ودليله (22) .

بينما كان الاصمعي - عبد الملك بن قريش (ت 214 هـ) يعارض تفسير القرآن بكلام العرب من شعر أو نثر ، فقد اشتهر عنه انه لم يكن يتعرض لتفسير انقاط القرآن تورعا وتدينا ، فضلا عن الاستشهاد بالشعر في هذا الباب (21) .

ومن الطبيعي أن تتطلب هذه الحضارة الاسلامية مادة لغوية جديدة - تباير معاني الالفاظ الممهودة قبل الاسلام للتعبير عن المعاني الجديدة تستمد معانيها من لغة التنزيل المجيد ، والحديث النبوي الشريف ، وهكذا نشأت طائفة من الكلمات الاسلامية (23) سماها العلماء بعد ذلك (المصطلحات الاسلامية) قال ابن بريمان : صاحب الشرح اذ أتى بهذه الفرائض التي اشتملت الشريعة عليها من علوم حار الاولون والآخرون في معرفتها مما لم يخطر ببال العرب ، فلا بد من أسامي تدل على تلك المعاني (24) .

ولعل تخرج الاصمعي مرده الى أن القرآن الكريم طرح معاني جديدة لكثير من الالفاظ هي غير المعاني التي تعارفها لها العرب ، ولاكتها بها السننهم ، والاسراف في تحكيم المفاهيم العربية كما جاءت في شعرهم أو نثرهم بالمعنى المراد من الالفاظ القرآن قد بوقع في ترجيح مراد الناس من الالفاظ القرآن على مراد الله تعالى منها .

ويقول ابن فارس : كانت العرب في جاهليتها على ارث من ارث آبائهم في لغاتهم وآدابهم ونسائلكهم وقرابينهم ، فلما جاء الله جل ثناؤه بالاسلام حالت

لقد زاد القرآن الكريم هذه اللغة ثراء بما طرحه من المعاني الجديدة ، وبما نقله من الالفاظ من معانيها الاصلية وجعلها معبرة عن المعاني الجديدة ، وبذلك يكون القرآن قد أهل اللغة العربية لاستيعاب التعبير

(21) أنظر ابو الطيب ، عبد الواحد بن علي اللغوي (ت 351 هـ) مراتب النحويين تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم ط مصر 1955 م ص 48 .

(22) ولذلك وجدنا للحروب الصليبية المماصرة قد وضعت مخططين للقضاء على الاسلام احدهما سياسي بجميع ابعاده السياسية والاخر فكري بجميع ابعاده اللغوية والادبية والثقافية والاخلاقية والفنية والاقتصادية والفكرية ، وهو لا يعني هنا بشيء ، وكان من جملة خطوات هذا المخطط : ايجاد مجموعة من المصاحم قد جردت الفاظها من المعاني التي اضافها الاسلام تعبيرا عن مفاهيم محددة ، والموءة باللغة الى ما قبل الاسلام . تفنية للرابطة القومية التي طرحت كبديل عن للرابطة الاسلامية ، وكان من اشهر هذه المصاحم : محيط المحيط ، والبستان ، وفلاحة البستان والمنجد .

(23) أنظر الرازي ، أبو حاتم أحمد بن جمران (ت 322 هـ) . كتاب الزينة في الكلمات الاسلامية العربية . تحقيق حسين الهمداني ط القاهرة 1957 م . الجزء الاول ص 56 وما بعدها .

(24) السيوطي / المعجم 1 / 299 .

• للفقراء والمساكين •

الطهوان : ما يأخذه الرجل لنفسه من مهر ابنته ، وهذا قد حرمه الاسلام ، او ما يأخذه للرجل على عمل لا يستحق عليه اجرا ، كطهوان الكاهن ونحوه ، وقد حرمه الاسلام أيضا لانه اثناء بلا سبب واكل لاموال الناس بالباطل •

المكس : ما يأخذه الرئيس لنفسه من غلال الارض او مما يحمله التجار ، وقد يرى البعض ان هذا هو عشر الزروع المفروض في الزكاة ، او ما يؤخذ من اصحاب الاراضي الخراجية في الخراج ، او هو العشر الذي يحمله التجار من الاموال التجارية ، والحقيقة ان بين المكس وبين هذه الاشياء خرقا جوهريا وان بدت صورتها واحدة ، وهذا الفرق هو : ان هذه الاموال كانت تجبى للرئيس خاصته يتصرف بها كيف يشاء ، بينما صارت في ظل الاسلام تجبى لتحقيق بها مصالح الناس في خطه معلنة واضحة ومصارف معروفة منصوص عليها •

المرباع : اخذ الرئيس خالصا لنفسه ربع ما يحوزه رجاله من الغنائم ، وقد يرى البعض ان هذا هو خمس الخمس الذي نص عليه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم بقوله (واعلموا ان ما غنمتم من شيء فان لله خمسة وللرسول ولينبي القريبى واليتامى والمساكين وابن السبيل) الانفال / 41 والحقيقة ان بينهما فرقا ، اذ الرئيس كان يأخذ الربع ، بينما كان الذي خصصه للرسول صلى الله

احوال ، ونسخت ديانات ، وابطلت امور ، ونقلت من اللغة الفاظ من مواضع الى مواضع آخر بزيادات زبدت ، وشرائع شرعت ، وشرائط شرطت ، فغنى الآخر الاول ، وشغل القوم بعد المغادرات والتجارات وتطلب الارباح والكدح للمعاش في رحلة الشتاء والصيف ، وبعد الاغرام بالصيد والمعاقرة والمياسرة بتلاوة الكتاب العزيز الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ، وبالتفقه في دين الله عز وجل ، وحفظ سنن الرسول صلى الله عليه وسلم مع اجتهادهم في مجاهدة اعداء الاسلام ، فصار الذي نشأ عليه آباؤهم ونشأوا هم عليه كان لم يكن ، حتى تكلموا في دقائق الفقه ، وغوامض ابواب المواريث وغيرها من علم الشريعة وتاويل الوحي بما دون وحفظ حتى الآن (25) وبعد الاستقرار والتتابع نستطيع ان نقول ان القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة هما اللذان فتحا باب الاصطلاح على مصراعيه ، وكان القرآن الكريم والسنة النبوية هما اول من ارسى قواعد المصطلح الاسلامي ، وكان عملها في هذا السبيل •

أ - اماتة كلمات لا مكان لدلالاتها من الحضارة الحديثة التي ارسى قواعدها القرآن والسنة ، ونذكر على سبيل المثال : الفاظ :

اتناوة : ما يفرضه الرئيس ونحوه لنفسه على الشخص من المال بغير حق ، وقد يرى البعض ان هذه هي الزكاة مع تبديل الاسم وبقاء الجوهر ، والحقيقة ليست كذلك ، لان الزكاة لا تجب الا على الغني ، وبنسبة أمواله ، وهي ليست للرئيس ولا يحق له ان يأخذ منها شيئا ، وانما هي

(25) ابن فارس ، أبو الحسين احمد ت 395 هـ • صاحب في فقه اللغة وسنن العربية في كلامها • تحقيق مصطفى الشويخي ط لبنان 1383 هـ • ص 78 وما بعدها •

عليه وسلم هو خمس الخمس 25/1 ينفق منه على نفسه وعياله ، فان فاض منه شيء أنفقه على الفقراء والمساكين ، ولم يمسه منه شيئا (26) .

النشيطه : ما ينشط الرئيس لأخذه لنفسه من نفائس الاموال عند قسمة الغنائم وقد يرى البعض ان هذا هو الصفي ، والحقيقة ان بينهما خرقا ، فالنشيط من حق كل رئيس ، اما الصفي فهو من حق النبي صلى الله عليه وسلم وحده (27) اما غيره من الرؤساء فليس له ان يصطفي لنفسه ، ولكن له ان يصطفي للمصلحة العامة وقد اصطفى عمر بن الخطاب اموال كسرى وآل كسرى ، وأرض كل من فر عن أرضه أو قتل في المعركة ، وكل مغيض ماء أو أجمة ، فكان يقطع منها لمن أقطع (28) .

يقول الجاحظ (29) : ترك الناس مما كان مستعملا في الجاهلية أمورا كثيرة فمن ذلك : تسميتهم للخراج : اتاوة ، وكقولهم للرشوة ولما يأخذه السلطان : الحلوان والمكس ، كما تركوا : أنعم صباحا ، وأنعم ظلاما ، وصاروا يقولون : كيف أصبحت وكيف أمسيتم ، كما تركوا ان يقولوا للملك أو السيد المطاع : ابيت اللعن ، وقد ترك العبد ان يقول لسيد ، ربي ، وكذلك حاشية السيد والملك تركوا ان يقولوا : ربنا ، الى ان قال :

... ومن الكلام المتروك والتي زالت أسماؤه مع

زوال معانيها المربع والنشيطه ، وبقي الصفايا ، فالمربع : ربع جميع الغنيمة الذي كان خالصا للرئيس ، وصار في الاسلام الخمس على سنة الله تعالى ، وأما النشيطه : فانه كان للرئيس أن ينشط عند قسمة المتاع العلق النفيس يراه اذا استحلاه ، وبقي للصفي ، وكان لرسول الله من كل مغنم .

ب - استعارة الفاظ جديدة من لغات أخرى للتعبير عن دلالات جديدة وقد اشترك في هذه الاستعارة كل من القرآن والسنة ثم الصحابة والتابعون من بعدهم ثم الفقهاء من بعدهم وستبقى هذه الاستعارة مستمرة ما استمر تأثير الحضارات بعضها ببعض واللغات بعضها ببعض .

- فالقرآن قد استعار لفظ (المنافق) من الحبشية ليعبر بها عن الرجل الذي يبطن الكفر ويظهر الايمان (30) فاجراها الناس على أصولهم اللغوية ، شأنهم فيها شأنهم في أكثر ما يجلبونه من غير العربية اليها . كما استعار الفاظ (أياريق ، واستبرق والتنور) وغيرها من الالفاظ من الفارسية ، كما استعار غيرها من لغات أخرى .

- والسنة قد استعارت الفاظا من لغات متعددة مع دلالاتها ، واعتمدتها ضمن المصطلحات الاسلامية من ذلك لفظ (ديوان) من الفارسية فقد قال صلى الله عليه وسلم (الديوان عند الله ثلاثة : ديوان لا يعبا الله به شيئا ، وديوان لا يترك الله عنه شيئا ، وديوان لا

(26) انظر محمد رواين قلمه جي / موسوعة فقه عمر بن الخطاب مادة : غنيمة / 2 ب 2 ، ط مكتبة الفلاح بالكويت سنة 1401 هـ .
(27) انظر ابن فارس / الصحاح ص 90 .

(28) انظر قلمه جي / موسوعة فقه عمر بن الخطاب مادة : صفي / 2 .

(29) الجاحظ ، ابو عثمان / الحيوان 1 / 327 - 328 ، تحقيق عبد السلام هارون ، ط للطبي بالقاهرة سنة 1958 م .

(30) انظر صلاح الدين المنجد / المفصل في الالفاظ الفارسية المعربة 83 وما بعدها ط 1 بايران سنة 1398 هـ .

يفقره الله) الحديث (31) . قال في نهاية :
الديوان : الدفتر الذي يكتب فيه أسماء الجيش وأهل
المعطاء وهو فارسي معرب (32) .

ولفظ (خوان) فقد قال صلى الله عليه وسلم
(.. حتى ان أهل الخوان ليجتمعون على خوانهم ..)
الحديث (33) قال الجواليقي : الخوان ما يوضع عليه
الطعام ليؤكل ، فارسي معرب (34) .

ولفظ (بريد) فقد قال صلى الله عليه وسلم :
(اني أخيس العهد ولا احبس البرد) أي الرسل ،
وأصل البريد في الفارسية لبفل المقطوع الخنب ،
فسمي الرسول الذي يركبه بذلك مجازا (35) .
وغير ذلك من الالفاظ كثير .

- والصحابة استعاروا لفظ (دهقان) وهو
بالفارسية يعني رئيس الفلاحين أو رئيس القرية ، وقد
أقر هذا المصطلح عمر بن الخطاب (36) وعلى بن أبي
طالب (37) .

ولفظ طسّق وهو الخراج فقد ورد على لسان عمر
ابن الخطاب (38) ثم على لسان عبد الله بن مسعود
قوله (من أقر بالطسّق فقد أقر بالذل والصغار (39)) .

ولفظ بيشارجات وهو فارسي عامي وفصيحه
فبشارجات (40) وهو ما يقدم قبل الطعام ، قال علي
ابن أبي طالب : البيشارجات تعظم البطن .

ولفظ (الباج) وأصله بالفارسية (باها) وهو
الوان الطعام (41) قال علي بن أبي طالب : اجمعوا
الهدايا واجملوها باجا واحدا (42) وأول من تكلم
بها في العربية عثمان بن عفان (43) .

وتابع الفقهاء القرآن والسنة والرعيل الأول من
الصحابة في استعارة ألفاظ من اللغات الأخرى ، وجعلها
مصطلحات تعبر عن معاني محددة في التصور الإسلامي ،
فكان مما استعاروه في الفقه : السفّجة ، والكحك وده
ببازدة ، والسوكرة وغيرها من الالفاظ ، لا يرون بذلك
باسا طالما قد سبقهم الى ذلك من هو خير منهم .

(31) أخرجه الامام أحمد في مسنده 6 / 240 ، للطبعة الاولى .

(32) ابن الاثير / النهاية في غريب الحديث ، مادة : ديوان .

(33) الحديث أخرجه الامام أحمد في المسند 2 / 295 .

(34) الجواليقي / المعرب ص 177 .

(35) المنجد / المفصل في الالفاظ الفارسية ص 120 .

(36) انظر قلعه جي / موسوعة فقه عمر بن الخطاب مادة : جزية / 3 و 2 .

(37) انظر قلعه جي / موسوعة فقه علي بن أبي طالب مادة : جزية / 5 طبع دار الفكر بدمشق .

(38) انظر قلعه جي / موسوعة فقه عمر بن الخطاب مادة : خراج / 3 ب .

(39) انظر قلعه جي / موسوعة فقه عبد الله بن مسعود مادة : ارض / 1 ط جامعة أم القرى .

(40) الجواليقي / المعرب ص 252 .

(41) نفسه ص 121 .

(42) معجم البلدان 4538 .

(43) الجواليقي / المعرب ص 121 .

ج - توليد كلمات جديدة من أصول عربية عن طريق تعديل الصيغة العربية لها على الاوزان الصرفية المعروفة للتعبير عن دلالات معينة ، وما أكثر ما صنع هذا القرآن والسنة وأصحاب رسول الله ، والفقهاء الذين أتوا من بعدهم ، من ذلك على سبيل المثال لا الحصر :

اطلاق الاستمتاع على الوطء (فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن) . واطلاق الاستفتاح على الدعاء المخصوص الذي يقرأ بعد التحريمة في الصلاة ، واطلاق الاستيلاء على اتخاذ الأمة للوطء طلباً للولد .

واطلاق المبتوتة على المرأة المطلقة طلاقاً بائناً .

واطلاق المبعوض على العبد الذي اعتق بعضه وبقي بعضه الآخر رقيقاً .

واطلاق المحاقلة على بيع الحب في سنبله .

واطلاق المراقبة على الإقامة في الثغور في مقابلة العدو حراسة له من الغدر .

د - النحت : ونقصد بالنحت أن تأتي إلى كلمتين أو أكثر فتنحت من كل واحدة حرفاً أو أكثر ثم تصنع من هذه الحروف كلمة جديدة .

وقد وقع النحت في المصطلحات الإسلامية على السنة الفقهاء ، ومن ذلك :

(44) شطر البيت من انشاد أبي عبيد (اللسان) .

- البسطة : قول (بسم الله الرحمن الرحيم)
- الحوقلة : قول (لا حول ولا قوة الا بالله)
- الحيملة : حي على الصلاة .

الحيعلتان : قول (حي على الصلاة ، حي على الفلاح) في الاذان .

ورغم أنهم لم يتوسعوا في النحت ، الا أنهم استخدموه) .

هـ - النقل : ونعني بالنقل : نقل اللفظ العربي من معنى إلى معنى آخر ، لنقل لفظ الزكاة من معنى النماء إلى معنى آخر هو أداء مقدار مخصوص من مال مخصوص لصرفه في مصارف مخصوصة ، فيقال للمعنى الأصلي - النماء - لكلمة زكاة : المعنى اللغوي ، ويقال للمعنى المنقول لللفظ إليه : المعنى الاصطلاحي ويقال للفظ المنقول : المصطلح .

وما أكثر ما وقع النقل في العربية بعد مجيء الاسلام ، فقد كان يكفي وجود أدنى مناسبة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي حتى يتم نقل اللفظ إليه .

أَوْ ذُرَّةً صَحْفِيَّةً غَوَاصُهَا

بِهَيْجٍ مَتَى يَرْمَا يَهْل وَيَسْجُدُ

وقال أبو عمرو : أَسْجَدَ الرَّجُلُ : طأطا رأسه وأنحنى .

وأنشد :

أَسْجَدُ لِلَّيْلِ فَاسْجَدَا (44)

يعني البعير اذا طأطأ رأسه لتركيبه . وهذا وان كان كذا فان العرب لم تعرفه بمثل ما أتت به الشريعة من الاعداد والواقيت والتحريم للصلاة والتحليل منها . وكذلك الصيام أصله غدهم الامساك . ويقول شاعرهم (45) :

خَيْلٌ صِيَامٌ وَأُخْرَى غَيْرُ صَائِمَةٍ
تَحْتَ الْعَجَاجِ ، وَخَيْلٌ تَعْلُكَ اللَّجْمُ

ثم زادت الشريعة النية وحظرت الاكل والمباشرة، وغير ذلك من شرائع الصوم . وكذلك الحج لم يكن عندهم فيه غير القصد وسبب الجراح (46) ، من ذلك قولهم (47) :

وَأَشْهَدُ مِنْ عَوْفٍ طَوَلًا كَثِيرَةً
يَحْجُونَ سَبَبَ الزَّبْرِقَانِ الْمُرْعَفَرَا

ثم زادت الشريعة ما زاحته من شرائط الحج وشعائره . وكذلك الزكاة لم تكن العرب تعرفها الا من ناحية النماء . وزاد الشرع ما زاد فيها مما لا وجه لاطالة الباب بذكره . وعلى هذا سائر ما تركنا ذكره من العمرة والجهاد وسائر أبواب الفقه .

فالرجح في هذا اذا سئل الانسان عنه ان يقول : في الصلاة اسمان لقوي وشرعي ، ويذكر ما كانت العرب تعرفه ثم ما جاء به الاسلام (48) أه .

والمتتبع لهذه الالفاظ المنقولة يجد ما كلها وقعت في الاسماء دون الافعال والحروف ، قال الامام فخر الدين الرازي (وقع النقل من الشارع في الاسماء دون الافعال والحروف ، فلم يوجد النقل فيهما بطريق الاصاله بالاستقراء بل بطريق التبعية ، فان الصلاة تستلزم : (صلى) (49) أه .

أقول : ولذلك رتبنا معجمنا هذا على الاسماء دون الافعال وطالما أن باب النقل ما زال مفتوحا ، لانه لا يمكن أن يخلو - كما قررنا سابقا - فالمجال أمام الفقهاء ممكن في نقل بعض الالفاظ - المصطلحات - الى معان اصطلاحية مستجدة ، لذا نجدهم قد استعملوا مصطلح (اشعار) اذ اطلقوه على الاعلام للرسمي المكتوب الموجه من جهة رسمية .

وفي مصطلح (استيلاء) اذ اطلقوه على التلقيح الصناعي لصنوف الحيوانات وفي مصطلح (اشاعة) عندما اطلق على نشر كلام لا أصل له وغير ذلك من المصطلحات الحديثة .

(45) البيت وارد في (اللسان) منسوباً للنابغة النيباني . وهو في ديوانه .

(46) البيت وارد في (اللسان) منسوباً للمخيل السعدي القريني التميمي ، وهو شاعر مجيد مخبر .

(47) يقال حج لشجة اذا سبرها بالميل ليمالجها (انظر معجمات اللغة) .

(48) الصاحبى لابي فارس ص 79 .

(49) المزمع للسيوطي 299 .